

جامعة كربلاء

كلية القانون المرحلة الأولى

• تقرير الشريعة الإسلامية

1. اسم الطالب : منتظر محمد ناجح عبد علي

2. التسلسل : 77

3. الدراسة : صباحي شعبة : باء

4. اسم استاذ المادة : دكتور عادل

تقرير حول القرآن الكريم



القرآن الكريم: هو كلام الله سبحانه وتعالى المنزل على الرسول الكريم محمد (ص) وتنقسم آياته الى مكية و اخرى مدينه بحسب مكان النزول. نزل على مدى 23 عام ولم ينزل دفعة واحدة وقد تولى الرسول (ص) جمعه بالكيفية التي هي عليها الان وبأمر الله تعالى ولهذا شواهد منها قوله تعالى ﴿انا علينا جمعه وقرانه ثم ان علينا بيانه﴾

ولعل اول اية نزلت على الرسول (ص) هي اية اقرأ و اخر اية قوله تعالى ﴿واتقوا يوماً ترجعون فيه الى الله ثم توفى كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون﴾ على بعض الروايات . او قوله تعالى ﴿اليوم اكملت لكم دينكم.....﴾ على روايات اخرى . ومن شواهد جمع الرسول (ص) للقران الكريم قوله (اني تارك فيكم ما ان تمسكتم بهما لن تضلوا بعدي كتاب الله و عترتي اهل بيتي) و هناك روايات تؤكد على ان القران كان يعرض على الرسول (ص) مرة كل عام و انه نزل عليه (ص) اول مرة كاملاً و حسب ما هو مرتب الان فكان (ص) يعرف مكان كل اية من السورة لأنه يحفظها في قلبه

خصائص القران

- 1- ان كلام الله سبحانه وتعالى باللفظ و المعنى وبهذا يختلف عن الحديث القدسي الذي اوحى الله معناه الى الرسول (ص) فإن اللفظ فيه من الرسول (ص) اما المعنى فمن الله تعالى .
- 2- انه نزل باللغة العربية كما في قوله تعالى ﴿ بلسان عربي مبين ﴾.
- 3- انه قطعي الثبوت لأنه نقل متواتراً عن طريق رواية الجمع التي لا يتصور فيها الكذب او التحريف ولهذا القول شواهد من القران نفسه كما في قوله تعالى ﴿لو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً ﴾ (82 النساء) .
- 4- انه معجزة الرسول محمد (ص) فلا يستطيع بشر ان يأتي بمثل شيء قليل من القران و في هذا تحدي للبشر

و للإعجاز القرآني نواحي متعددة منها اعجاز لفظي يتجسد بأسلوبه وبلاغته وطريقة عرضه للكلام بصور متعددة وسرده لقصص الماضي وما سيحل بالبشر

في المستقبل وقد اثبتت العلوم الحديثة صدق محتوى القران و اعجازه الحقيقي الذي لا شبهة فيه .

محتوى القران و اصناف آياته

اولاً :- الاحكام العقائدية / وهي اصول الدين التي يقوم عليها والتي تتمثل في الايمان بالله و ملائكته وكتبه واليوم الآخر , اما عند (الاماميه) وتتمثل في التوحيد و النبوة والعدل و الامامة و المعاد . كما في قوله تعالى ﴿ امنوا بالله والرسول والكتاب الذي نزل على الرسول والكتاب الذي انزل من قبل ومن يكفر بالله و ملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر فقد ضل ضلالاً بعيداً ﴾ (136 النساء) .

ثانياً :- الاحكام الوجدانية / التي تتضمن آيات الاخلاق والفضائل العامة التي تنظم علاقة الفرد مع نفسه ومنها قوله تعالى ﴿ ولا تصغر خدك للناس و لا تمش في الارض مرحاً ﴾ (18-19 لقمان) وقوله تعالى ﴿ ويل لكل همزة لمزه ﴾ وغيرها كثير من الآيات التي تحت على الاخلاق .

ثالثاً :- الاحكام العملية / وهي الاحكام التي تنظم علاقة الفرد مع ربه و غيره وتتمثل في قسمين اساسيين هما العبادات و المعاملات و يتفرع عنها بقية الانواع الاخرى من الاحكام .

أ- العبادات :- وتشمل الصلاة والصيام والحج والزكاة والخمس وكل عبادة يتقرب بها العبد الى ربه

ب- المعاملات :- المعاملات المالية , واحكام الاسرة وغيرها .

1- **المعاملات المالية :-** وتشمل العقود و الايقاعات من بيع وشراء ورهن وشركة و ايجار و اعادة وكل تصرف قولي ينشأ التزام او واجب شرعي سواء كان من جانب واحد كالهبة و الوصية و التبرع وغيرها او من جانبين كالعقود . وتناولها القران بشكل مبادئ عامة وضعت كأساس لتفريع الاحكام . كما في قوله تعالى ﴿ احل الله البيع وحرم الربا ﴾ وقوله ﴿ اوفوا بالعقود ﴾ وغيرها من الآيات الكريمة التي تقارب 70 اية بهذا الخصوص .

2- **العقوبات :-** وتتضمن الآيات التي تحدد العقوبات للجرائم التي تقع على النفس كالقتل والسرقه والزنا و القذف وشرب الخمر وقطع الطريق

(والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما) وغيرها من العقوبات كالديات و الكفارات

3- احكام القضاء والشهادات:- كالشهادة و اليمين والدعوى وغيرها التي وردت ببيان اجمالي تاركاً تفصيلها للمصادر الاخرى

4-الاحكام المالية والاقتصادية للدولة كالغنائم والفيء و اموال الزكاة

5-الاحكام الدستورية التي تنظم العلاقة بين الحاكم والرعية

6-احكام السير و الجهاد اي الاحكام التي تنظم العلاقات بين الدول في حالتي الحرب و السلم و هي ما يصطلح عليه بالإحكام الدولية .

رابعاً :- التعريف بقصص الاولين و الامم السابقة

خامساً :- عرض اسرار الكون و علو مكانة الله تعالى وكل ما يدل على عظمته وملكوته .

منهج القرآن في بيان الأحكام

1- تفصيل الاحكام العقائدية والوجدانية لأنها ثابتة لا تقبل التغيير بتغير الزمان و المكان . و اجمال بعض الاحكام العملية وتفصيل بعضها لأنها تخضع لعامل التغيير . وهذا النهج يضمن خلود الشريعة وصلاحها للتطبيق في كل زمان ومكان . فالإحكام المجملّة تفصيلها متروك للسنة و المصادر الاخرى.

2- لم يعتمد منهج التبويب والفهرسة المعروف عند المؤلفين للكتب المنهجية و العلمية انما اعتمد اسلوب نشر الآيات بمختلف المواضيع على السور الكريمة .

3- اتبع اسلوب الترغيب والترهيب والثواب والعقاب وربط الاحكام الشرعية بالجانب العقائدي و الذي يدور حول محور القرآن و اساس تشريعه وهو الايمان كقوله تعالى ﴿ان الذين يأكلون اموال اليتامى انما يأكلون في بطونهم نارا﴾ وسيصلون سعيراً ﴿

4- تدرج الاحكام العملية المتعلقة بموضوع معين من حيث تفصيلها وجزاء مخالفتها . فالقران نزل منجماً واول ما نزل في مكة فكانت آياته المكية تتميز بذكر الاصول العامة والمبادئ الاساسية للدين وتهدف الى تثبيت عقيدة الايمان والتوحيد فيغلب عليها طابع الایجاز واللين . وتدرجت شيئاً فشيئاً بعد ثبوت العقيدة و زوال الشرك فبدأت تأخذ طابع التفصيل و التوضيح للأحكام و فأخذت تقترن بالجزاء . و هذا واضح في آيات القرآن الكريم المدنية

ونتيجةً لهذا التدرج في الاحكام ظهر موضوع النسخ في القرآن

النسخ

هو الغاء او تعديل الحكم الثابت في نص سابق بانتهاء وارتفاع امده او زمانه سواء كان الحكم وضعي او تكليفي

ولا خلاف بين الفقهاء في جواز وقوع النسخ في الاحكام العملية دون العقائدية و الاخلاقية فهذه الاخيرة خالدة وقابلة للتطبيق في كل زمان و مكان .

ولعل اساس النسخ في الحكم الشرعي هو المصلحة فالحكم المنسوخ يرتبط بمصلحة وقت نزوله . فقدر الشارع انه بانتهاء المصلحة ينتهي الحكم ويصار الى حكم اخر .

وللنسخ انواع :

1-نسخ التلاوة :- بمعنى رفع الآية من المصحف الشريف (وهو تحريف)

2-نسخ التلاوة و الحكم

3-نسخ الحكم :- وهذا النوع هو المشهور بين العلماء و المفسرين دون النوعين الاخرين .

حجية القرآن

القران حجة . يستدل به الى الاحكام الشرعية فهو قطعي الثبوت لأنه نقل الينا برواية الجمع المتواتر بما لا يشوبه الكذب و السهو والتحريف . فالحكم حكم الله ويؤكد ذلك قوله تعالى (ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين)

دلالة القرآن على الاحكام

نصوص القرآن الكريم المتعلقة بالاحكام العملية منها محكمه قطعية الدلالة لا تحتمل التفسير او التأويل و لا تدل إلا على معنى واحد، و اخرى متشابهة ظنية الدلالة تعطي اكثر من معنى ودليل ذلك قوله تعالى (منه آيات محكمات هن ام الكتاب و اخر متشابهات)

عليه فأن نصوص القرآن الكريم من حيث دلالتها على الاحكام تنقسم الى قسمين هما

1- **قطعية الدلالة (محكمه)** وهي الآيات التي لا تحتمل إلا معنى واحد يتعين فهمه على الجميع ولا مجال لتفسيره او تأويله مثل قوله تعالى ﴿ كتب عليكم الصيام ﴾ - نص قطعي الدلالة ، و قوله تعالى ﴿ للذكر مثل حظ الانثيين ﴾ و قوله تعالى ﴿ حرمت عليكم امهاتكم ﴾ و قوله تعالى ﴿ احل الله البيع وحرم الربا ﴾ .

2- **ظنية الدلالة (متشابهه)** وهي الآيات التي تجيء بلفظ عام او مطلق يحتمل التخصيص او التقييد . او بلفظ يحتمل التأويل لأكثر من معنى مثل قوله تعالى ﴿ حرمت عليكم الميتة والدم ﴾ فالميتة تشير الى ميتة البر و البحر

و قوله تعالى ﴿ والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء ﴾ لفظ القراء يشير الى الطهر و الحيض

و قوله تعالى ﴿ اوفوا بالعقود ﴾ فالأمر هنا يشير الى الوجوب و الاستحباب

والنصوص الكريمة قد تكون قطعية في جانب و ظنية في جانب اخر كقوله تعالى ﴿ يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم و أرجلكم الى الكعبين ﴾

تدل الآية الكريمة انه في الوضوء عند مسح الرأس يكون المسح قطعي و لكن القدر الواجب مسحه منه ظني الدلالة .

ويترتب على اختلاف النصوص الكريمة من حيث دلالتها نتائج مهمة

1.... ان مخالفة النصوص قطعية الدلالة يعد كفراً او معصية ومرتكبه خارج عن الملء بخلاف النصوص الظنية فأن مخالفة احد معانيها لا يعد كذلك .

2.... ومن هنا نشط دور الاجتهاد و الاستنباط وتعددت المدارس الفقهية في اطار تفسير معاني النصوص الظنية . وللمكلف اتباع الرأي الذي يراه مناسباً من خلال الرجوع الى رأي المرجع الذي يقلده .

منتظر محمد ناجح عبد علي

شعبة باء صباحي تسلسل ٧٧